

أحكام القرآن

شهادته لأن D يقول إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم إلا أن يكون نبيا .
أنا أبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي C قال أكره
أن يقال للمحرم صفر ولكن يقال له المحرم .
وإنما كرهت أن يقال للمحرم صفر من قبل أن أهل الجاهلية كانوا يعدون فيقولون صفران
للمحرم وصفر وينسئون فيحجون عاما في شهر و عاما في غيره ويقولون